اثنتي عشرة ثم فشرع يقول اربعا قبل الظهر الى آخره لان هذا الطريق ابلغ في الترغيب لانه
من قبيل الايضاح بعد الابهام الذي هو قسم من الاطناب وهو من طرق الثلثة
المقتبرة في التعبير عن المعنى المراد وفيه نكات الاولى اراءة المعنى الواحد في صورتين
مختلفتين احديهما مبهمة والاخرى موضحة وعلمان خير من علم واحد والمبهم
لو جازته اقرب الى الحفظ والموضح لو ضوحه اقرب الى الفهم والنكتة الثانية
تمكن المعنى في النفس فضل تمكن لان ذكر المبهم اولا يوجب توجه النفس
اليه والتشوق في تحصيله ثم يقع الايضاح في ذلك التوجه التام فيتحفظ كل
التحفظ والنكتة الثالثة تكميل لذة العلم بالمعنى لان الادراك لذة والعلم
عنه مع الشعور بالمجهول الم فالمجهول اذا لم يحصل به شعور ما فلا الم في الجهل
به واذا حصل به الشعور بوجه دون وجه تشوقت النفس الى العلم به فالمت
بفقدانها اياه فاذا حصل لها العلم به على سبيل الايضاح كملت لذة العلم به للعلم
الضروري بان لذة عقيب الالم اكمل واقوى وكانها لذتان لذة الوجدان
ولذة الخلاص عن الالم فاتقن هذه القاعدة فانها مطردة عميمة الفائدة

الشرح من داوم وواظب من امتي ذكرا كان او انثى حرا كان او
عبدا على اثنتي عشرة ركعة من الصلوات الغير المفروضة والواجبة في جميع
اليوم والليلة دخل الجنة واريد بهذه الاثنتي عشرة اربع ركعات قبل صلوة
الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء و
ركعتين قبل الفجر **التقريم** دل هذا الحديث الشريف ان السنة المؤكدة قبل
صلوة الظهر اربع ركعات وبعدها ركعتين ويشهد به حديث علي رضي
قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي قبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين
رواه الترمذي وقال حديث حسن وحديث عايشة رضه ايضا قالت

كان النبي عليه السلام لا يدع اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها رواه البخاري وهذا الحديث
يدل على المواظبة الدالة على كون الاربع والركعتين سنة مؤكدة وذلك ايضا على ان السنة
المؤكدة بعد المغرب انما هي الركعتان ويشهد له حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال
صليت مع رسول الله عليه السلام ركعتين بعد المغرب في بيته رواه الترمذي وقال حديث
حسن صحيح وحديث ام حبيبة رضي الله تعالى عنها عن النبي عليه الصلوة والسلام
من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة بني له بيت في الجنة رواه
البخاري وما ورد من اربع ركعات بعد المغرب بيوت ركعات بعدها على
تسبيحي من المصنف محمول على الفضيلة فالسنة المؤكدة ليست الا الركعتين بعدها
ودل ايضا على ان السنة المؤكدة بعد العشاء انما هي ركعتان ويشهد له ما ذكر
من حديث ام حبيبة رضه وما ورد من الاربع بعد العشاء محمول على الاستحباب
لكن رجح ابن الهمام كون السنة المؤكدة بعدها اربعا كما مر وسيجيء في شرح
حديث من صلى قبل الظهر الخ ودل ايضا على ان السنة المؤكدة قبل الفجر
ركعتان ويشهد له حديث ام حبيبة كما عرفت وعلى ان التنفل قبل العصر
وقبل العشاء ليست بسنة مؤكدة بل هي مستحبة لما يجيء من المحترز
الاحاديث ثم الاقوى من بين هذه السنن هي سنة الفجر حتى قيل بوجوبها
وعن ابي حنيفة انه لو صلاها قاعدا من غير عذر لا يجوز وفي الصحيحين
عن عايشة رضه لم يكن النبي عليه السلام على شيء من النوافل اشد تعاهدا
منه على ركعتي الفجر وفي مسلم عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها وقال عليه السلام صلوها ولو طردتكم
الخيل رواه ابو داود ثم اختلف في الاقوى بعدها فالحنفي ركعتا المغرب
لانه عليه السلام لم يدعهما سفرا ولا حضرا ثم التي بعد الظهر لانه متفق عليها

Copyright © Princeton University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)